

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿قرار رقم ( ١٤٧ ) لسنة ٢٠١٩م﴾

رئيس القضاء:

عملاً بأحكام المادة (٤٦) من قانون السلطة القضائية لسنة ١٩٨٦م تعديل لسنة

٢٠١٧م .

أصدر القرار الآتي نصه:

أولاً: تكون مدة النقل للأجهزة القضائية بولايات دارفور وجنوب كردفان وغرب

كردفان كالاتي :

- ١/ قضاة المحكمة العليا والاستئناف ستة أشهر من تاريخ التنفيذ .
  - ٢/ قضاة الدرجة العامة والأولي سنة واحدة من تاريخ التنفيذ .
  - ٣/ قضاة الدرجة الثانية والثالثة سنتان من تاريخ التنفيذ .
  - ٤/ تتكفل إدارة المحاكم بتذكرة سفر ذهاباً وإياباً لأحد العيدين .
- ثانياً: تكون المأموريات حسب ترتيب كشف أسبقية القضاة .
- ثالثاً: ينفذ هذا القرار فوراً .

صدر تحت توقيعني في اليوم الخامس عشر من شهر رمضان عام ١٤٤٠هـ

الموافق اليوم العشرون من شهر مايو عام ٢٠١٩م

عباس علي بابكر  
رئيس القضاء